

إضاعة على الشركة المساهمة الخصوصية وفق قانون الشركات الجديد

المحامي
صهيب الشريف



LEGAL & INVESTMENT
CONSULTING SERVICES

إضاعة على الشركة المساهمة الخصوصية وفق قانون الشركات الجديد

صدر في بداية هذا العام القرار بقانون رقم 42 لسنة 2021 بشأن الشركات، والذي تسري أحكامه على الشركات المسجلة في فلسطين، وسيصبح نافذاً بتاريخ 30/3/2022. قسم القانون الشركات إلى خمسة أنواع: وهي الشركة العادية، الشركة العادية المحدودة، الشركة ذات المسؤولية المحدودة، الشركة المساهمة الخصوصية، الشركة المساهمة العامة. ما يهمنا في هذا المقال هو الشركة المساهمة الخصوصية المحدودة، والتي ستعرف في هذا المقال بـ"الشركة".

يشير القانون إلى سجل الشركات والذي سينشأ لاحقاً، وستقوم وزارة الاقتصاد الوطني بنشر أنظمة وتعليمات خاصة بتسجيل الشركات عليه، مع عدم ترتب أي بطلان في إجراءات التسجيل لعدم النشر. وتعتبر شهادة تسجيل الشركة بئنة قاطعة على وجود الشركة وتأسيسها وتسجيلها. بناء على ذلك، تغدو إجراءات تسجيل الشركة إجراءات إدارية يقوم من خلالها المسجل بإصدار قرارته المبنية فقط على أساس التحقق الشكلي من احتواء طلب التسجيل المعلومات المحددة، الأمر الذي يتماشى مع متطلبات العصر والتحول الرقمي.

سيتم بموجب القانون تبليغ الشركة بأي قرار أو كتاب صادر عن سجل الشركات إما بالتسليم اليدوي أو بالبريد المسجل أو بالبريد الإلكتروني. سيكون التوقيع الإلكتروني متاحاً على الطلبات والمحاضر والمستندات التأسيسية المتعلقة بتسجيل الشركات وكل تعديل يطرأ عليها. كما ستكون البيانات المالية وأسماء مدققي الحسابات والحجوزات الواقعة على أسهم الشركة معلومات عامة ومتاحة للجمهور من خلال الموقع الإلكتروني لسجل الشركات). يجب أن تصدر رئاسة الوزراء بتنسيب من الوزير نظام خاص بإدارة وإجراءات ورسوم سجل الشركات)، هذا وفي تطور عصري في زمن التحول إلى الخدمات والتجارة الإلكترونية وما يعرف بـ "البنزس المنزلي" يجيز القانون للشركة ممارسة نشاطاتها من مبان سكنية أو تجارية أو صناعية.

وفي إضافة نوعية على القانون، بات المساهم في الشركة مسؤولاً عن الوفاء بالتزامات الشركة إذا قام بإساءة استخدام مبدأ المسؤولية المحدودة، وهو المبدأ الذي يعرف بـ (Piercing the corporate veil)، وذلك في حال قيامه باستغلال الشخصية القانونية كواجهة للاحتيال أو الإساءة، أو استغلاله للشركة كأداة للتهرب من التزام قائم أو مسؤولية قانونية، أو إذا ما تصرف بأموال الشركة وموجوداتها واستعملها كأنها أمواله الخاصة أو بقصد الضرر بدائنها، أو عبر استخدام أموال الشركة وموجوداتها من أجل منفعة الشخصية أو منفعة أطراف أخرى على الرغم من معرفته الفعلية أو لزوم معرفته بعدم مقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها.

وفي تعزيز حقوق المساهمين وتوفير حماية أكبر لحقوقهم، منح القانون المساهم (الذي يملك خمسة بالمائة أو أكثر من رأس مال الشركة) حق إقامة دعوى مباشرة أمام المحكمة المختصة ضد أي مساهم آخر أو المفوض بالتوقيع أو المدير أو الشركة، كما منحهم حق إقامة دعوى فرعية نيابة عن الشركة أمام المحكمة المختصة، من أجل حماية حقوق الشركة في حال تقاعست إدارة الشركة عن حماية حقوقها.

وفي مواكبة لمتطلبات الشركات الناشئة وحاجة الرياديين، بات يمكن أن تؤسس الشركة من مساهم واحد، ودون تحديد لمقدار رأس المال، إذ يجب أن يكون رأس مال الشركة كافيًا لتحقيق أغراضها، وفقًا لنوع نشاطها، ومتفقًا مع أحكام التشريعات ذات العلاقة، هذا ويحدد المؤسس/المؤسسون في الشركة القيمة الإسمية للأسهم التي يتم إصدارها، على ألا تقل القيمة الإسمية للسهم الواحد عن دولار أمريكي واحد.

هذا وألزم القانون أن يرفق بطلب تسجيل الشركة بالإضافة إلى عقد تأسيسها ونظامها الداخلي، أسماء المدراء وأعضاء مجلس الإدارة والمفوضين بالتوقيع عن الشركة وجنسية كل منهم، وأوجب توقيع عقد تأسيس الشركة من جميع المساهمين المؤسسين متضمنًا البيانات الآتية:

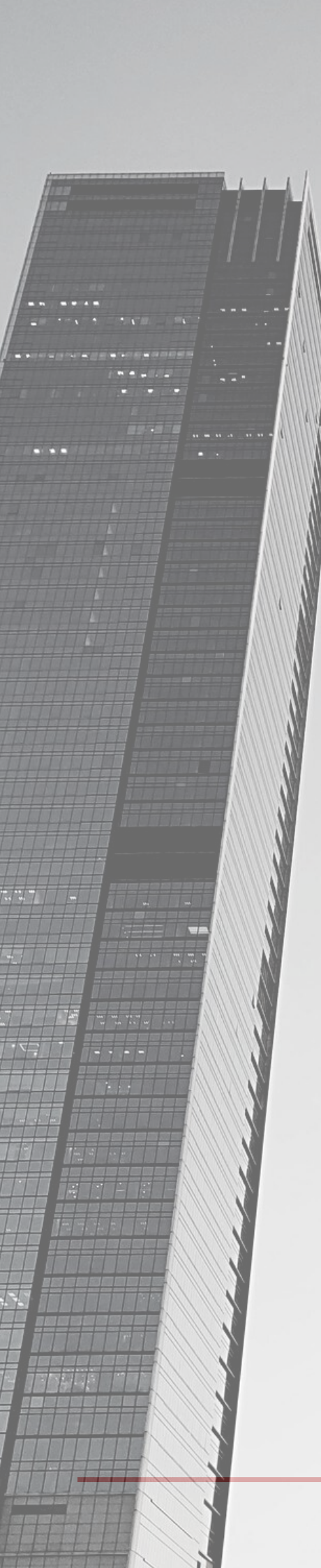
- اسم الشركة وغاياتها وعنوانها المسجل.
- أسماء مساهمي الشركة.
- رأسمال الشركة وعدد الأسهم المكتتب بها وفئاتها وأنواعها (النوع الأول: أسهم عادية، النوع الثاني: أسهم ممتازة، لا تتمتع بحق التصويت في اجتماعات الهيئة العامة، لكنها تصوت بالهيئة العامة غير العادية، وتعطي صاحبها الحق في الحصول على عائد سنوي ثابت أو تراكمي أو نسبة أعلى من الأرباح، إضافة إلى تمتع حاملها بحقوق أفضلية أثناء التصفية، مقابل نقدي حصريًا) وقيمتها الإسمية.
- وصف المقابل للأسهم العينية (إن وجدت) واسم المساهم وقيمتها النقدية.
- تقدير إجمالي للمصاريف التي ستقوم الشركة بسدادها أو سيتم محاسبة الشركة عنها قبل الشروع بأعمالها.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون لا يجيز للشركة الاكتتاب بأسهمها، لكنه يجيز لها شراء أسهمها بشكل مباشر أو من خلال شخص آخر يقوم بذلك باسمه الشخصي نيابة عنها، شريطة الحصول على موافقة الهيئة العامة باجتماعها غير العادي، مع التأكد من الحصول على أي موافقات مسبقة تتطلبها التشريعات النازمة للأوراق المالية.

- هذا وقد أجاز القانون للشركة زيادة رأس مالها عبر ثلاثة طرق، هي:
- زيادة رأسمالها مقابل مساهمات جديدة.
 - ضم الاحتياطي الاختياري أو الأرباح المدورة أو كليهما إلى رأس مال الشركة.
 - رسملة الديون المترتبة على الشركة أو أي أجزاء منها شريطة الموافقة الخطية على ذلك من الدائنين المالكين للديون.

في إطار معاكس، أجاز القانون للشركة تخفيض رأس مالها في حال لحقت بالشركة خسارة أو كان هنالك زيادة في رأسمالها أو قررت الشركة إلغاء أسهم كانت قد اشترتها لنفسها أو قررت إلغاء الأسهم المصدرة أو أي جزء منها وذلك عبر تخفيض عدد الأسهم أو القيمة الإسمية لها.





تتألف الشركة من الهيئة العامة، مدير أو أكثر أو مجلس إدارة لا يقل عن ثلاثة أعضاء، ويمكن أن يكون المدير أو أعضاء مجلس الإدارة من غير المساهمين في الشركة، مفوض أو مفوضين بالتوقيع عن الشركة، ويمكن أن يكون المفوض بالتوقيع المدير ذاته، كما يمكن أن يكون المفوضين بالتوقيع من بين أعضاء مجلس الإدارة أو غيرهم.

هذا وأضفى القانون شرعية على قرارات الهيئة العامة التي تتخذ بالتمرير، عبر إجازته للهيئة العامة أن تعقد اجتماعها دون دعوة رسمية في حال حضر الاجتماع جميع المساهمين أو وافق جميع المساهمين على ذلك، ما لم ينص النظام الداخلي على خلاف ذلك. وفي سياق متصل، أوجب القانون أن يتضمن النظام الداخلي للشركة الشروط الخاصة باجتماعات الهيئات العامة التي تعقد إلكترونياً.

كما وضع القانون أن للمساهم (شركة الشخص الواحد) أن يمارس جميع صلاحيات الهيئة العامة، موجّباً عليه توثيق القرارات التي يتخذها بهذه الصفة و كتابة العقود التي يبرمها مع الشركة ، هذا وقد منع القانون أي مساهم (ما لم يكن المساهم الوحيد) تعيين المدير بشكل مباشر ومنفرد، وقضى القانون في بطلان كل شرط يرد في النظام الداخلي للشركة يقضي بخلاف ذلك.

وفي تطور نوعي، فقد آجاز القانون للمساهم في الشركة التنازل عن أسهمه دون قيود، ما لم ينص النظام الداخلي للشركة على خلاف ذلك، مما يعني إمكانية إنهاء المساهمة بإرادة منفردة لا تشترط إجماع المساهمين. هذا وأجاز القانون لأي مساهم/ مساهمين يملكون تسعين بالمائة أو أكثر من أسهم الشركة وتسعين بالمائة أو أكثر من حقوق التصويت أن يطلبوا من صغار المساهمين أن يتنازلوا لهم عن أسهمهم، بذات السياق آجاز القانون لصغار المساهمين مطالبة من يملك تسعين بالمائة أو أكثر شراء أسهمهم. هذا وقضى القانون في بطلان أي نص في النظام الداخلي للشركة يحصر الحق بممارسة أحد الخيارين دون الآخر.

من الجدير ذكره، أن القانون يوقع غرامة مقدارها من ألف إلى ثلاثة آلاف دولار أمريكي على الشركة إذا لم تقم بتسجيل التعديلات التي تتم على المستندات أو المعلومات أو البيانات الخاضعة للتسجيل في سجل الشركات خلال المدد المحددة لذلك.

في الختام، وبعد اطلعنا على الأحكام النازمة للشركات المساهمة الخصوصية المحدودة، يبدو أنها لن تكون الشركات الأوسع انتشاراً بعد نفاذ قانون الشركات الجديد، بل ستكون الشركات ذات المسؤولية المحدودة، وذلك لأن متطلبات الشركات المساهمة الخصوصية بات أكثر تعقيداً من السابق، بينما الشركات ذات المسؤولية المحدودة توفى بالغرض وبأقل متطلبات ممكنة مقارنة بالشركة المساهمة الخصوصية.

SHARP



BEYOND

